

28 ديسمبر 2012

من وزير المالية
إلى

1899

الموضوع : النظام الجبائي لصفقة مبرمة مع مؤسسة فرنسية
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 28 نوفمبر و 14 ديسمبر 2012

لقد ذكرتم بمكتوبيكم المشار إليهما أعلاه أن المعهد الوطني للرصد الجوي أبرم صفقة مع مؤسسة ' ' تتعلق باقتناء وتركيز نظام معلوماتي مندمج خاص بالاستغلال والإنتاج في مجال التوقعات الجوية والمناخية، وأن الفصل 12 من العقد المتعلق بالصفقة نص على إبرام عقد ثان لصيانة التجهيزات والمنظومة المعلوماتية وذلك لمدة خمس سنوات ابتداء من تاريخ قبولها النهائي.

كما ذكرتم أنه تم إبرام العقد المتعلق بصيانة المعدات والتجهيزات بتاريخ 3 أبريل 2010، أي بعد إمضاء القبول النهائي كما هو مبين أعلاه، وطلبتكم على أساس ذلك مدكم بالنظام الجبائي لخدمات الصيانة المنجزة من قبل المؤسسة الفرنسية حتى يتسنى للمعهد تحويل المبالغ الراجعة لها بهذا العنوان.

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي :

1- في مادة الضرائب المباشرة

بالرجوع إلى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه وإلى عقد الصيانة المبرم بين المعهد الوطني للرصد الجوي ومؤسسة " " يتبين أن هذه الأخيرة ستتولى إسداء الخدمات التالية :

- صيانة وقائية عن بعد للمنظومات الإعلامية الأساسية وللتطبيقات التابعة للنظام المعلوماتي،

- صيانة وقائية بمقر المعهد الوطني للرصد الجوي للتجهيزات والمعدات وذلك لفترة وجيزة،
- إصلاح المعدات والمنظومات الإعلامية التي تتعطل عن العمل سواء عن بعد أو بمقر المعهد الوطني للرصد الجوي وذلك لفترة وجيزة.

وعلى هذا الأساس، فإن المبالغ التي يدفعها المعهد الوطني للرصد الجوي لفائدة مؤسسة " " مقابل الخدمات المذكورة أعلاه لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبار أن مؤسسة " " لا تقوم بإسداؤها في إطار منشأة دائمة بتونس وباعتبار أن الأمر لا يتعلق بمكافآت مدفوعة مقابل أتاوات كما تم تعريفها بالفصل 19 من اتفاقية تقادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا بتاريخ 28 ماي 1973.

2- في مادة الأداء على القيمة المضافة

وفقا لأحكام العدد 12 من الفقرة II من الجدول "ب مكرر" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع عمليات صيانة وإصلاح المعدات والبرامج المعلوماتية المنجزة لفائدة المعهد الوطني للرصد الجوي في إطار العقد المشار إليه أعلاه، للأداء على القيمة المضافة بنسبة 12%. وتعتبر المبالغ المتعلقة بالعقد المذكور متضمنة للأداء على القيمة المضافة.

ويتعين على المعهد الوطني للرصد الجوي خصم كامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة المستوجب بعنوان المبالغ المدفوعة في هذا الإطار ويكون هذا الخصم تحريريا من الأداء المذكور بالنسبة إلى المزود بالخارج وفقا لأحكام الفصل 19 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والشريع الجمالي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي